

Distr.
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/57
25 April 2025

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع السادس والتسعون
مونتريال، 26-30 مايو/أيار 2025
البند 10(ب) من جدول الأعمال المؤقت

تحديث بشأن تفعيل الصندوق المتجدد لكفاءة استخدام الطاقة من أجل المستخدمين النهائيين
(المقرر 87/95(ح) و(ط))

مقدمة

1. في اجتماعها الخامس والتسعين، قررت اللجنة التنفيذية إنشاء نافذة تمويل بقيمة 40 مليون دولار أمريكي لمشروعين لكفاءة استخدام الطاقة من أجل المستخدمين النهائيين باستخدام آلية الصندوق المتجدد، وطلبت من الأمانة إعداد تحديث للاجتماع السادس والتسعين بشأن تفعيل الصندوق المتجدد، على النحو المبين في القسم جيم من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/87، مع مراعاة مناقشات الاجتماع الخامس والتسعين (المقرر 87/95(ح)). وكلفت الأمانة أيضًا بالعمل إلى جانب الوكالات المنفذة ذات الخبرة في الصناديق المتجددة المتعلقة بكفاءة استخدام الطاقة لجمع الأمثلة والدروس المستفادة. وعلاوة على ذلك، كان على الأمانة توضيح الفوائد المتوقعة من مساهمات الصندوق المتعدد الأطراف للصناديق القائمة والجديدة على حد سواء، وتقديم ورقة موجزة في الاجتماع السادس والتسعين (المقرر 87/95(ط)). وقد سلّط الضوء في الفقرتين 18 و 19 من هذه الوثيقة على المعلومات المتعلقة بالفوائد المتوقعة من تمويل الصندوق المتعدد الأطراف للصناديق القائمة والجديدة، استنادًا إلى المعلومات المجمعة من التجارب المتعلقة بآليات مالية مماثلة. وترد دراسات الحالة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/58.
2. وأعدت هذه الوثيقة بناءً على مشاورات مع خبراء تقنيين وماليين قاموا بتفعيل صناديق متجددة لكفاءة استخدام الطاقة، وتقارير ذات صلة تتعلق بتطبيق هذه الصناديق في البلدان. بالإضافة إلى ذلك فقد أجريت مشاورات مع المعنيين بتمويل معدات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية لفهم المتطلبات المحددة لعمالئهم/زبائنهم من أجل اعتماد هذه الأدوات المالية. وقد أعدت الوثيقة مع مراعاة مناقشات الأعضاء في الاجتماع الخامس والتسعين.

¹ UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/1

3. توضح الأقسام التالية الخطوات الرئيسية، مع الإرشادات التوجيهية والشروط ذات الصلة، اللازمة لتفعيل الصندوق المتجدد في أي بلد بعد موافقة اللجنة التنفيذية على تمويل مشاريع كفاءة استخدام الطاقة من أجل المستخدمين النهائيين. كما يُلخص الشكل 1 هذه الخطوات.

الشكل 1. الخطوات الرئيسية لتفعيل الصندوق المتجدد

1	• إنشاء مجلس استشاري على المستوى القطري
2	• وضع اتفاقات التمويل • اتفاق مالي بين الجهة المنفذة والمؤسسة (المؤسسات) المالية الوطنية • اتفاق مالي بين المؤسسة (المؤسسات) المالية الوطنية والمستفيدين • تأثير الصندوق المتجدد على الآليات/المنتجات المالية الحالية
3	• بناء القدرات والتوعية والتدريب للمؤسسات المالية
4	• التخفيف من المخاطر وإدارة الصندوق المتجدد
5	• رصد عمليات الصندوق المتجدد وإعداد التقارير عنها • تقدم الوكالة المنفذة تقرير الأداء السنوي إلى اللجنة التنفيذية • تضع المؤسسات المالية مقاييس الأداء وتقدم تقاريرها إلى المجلس الاستشاري
6	• مدة الصندوق المتجدد
7	• خيارات استخدام الأموال في نهاية المدة • تحويل/إعادة الأرصدة إلى الصندوق الاستثماري للصندوق المتعدد الأطراف • تحويل الأرصدة إلى نافذة تمويل منفصلة • السماح للبلاد بالاحتفاظ بالأرصدة واستخدامها في أنشطة مماثلة

إنشاء مجلس استشاري

4. تتمثل الخطوة الأولى في تفعيل الصندوق المتجدد في إنشاء مجلس استشاري لتوجيه كامل عملية تفعيل الصندوق المتجدد وإدارته. ويمكن أن يضم المجلس الاستشاري ممثلين عن أصحاب المصلحة الرئيسيين في البلد (مثل وزارة المالية، ووحدة الأوزون الوطنية، والهيئات التنظيمية لكفاءة استخدام الطاقة،² والوزارات/الهيئات التنفيذية ذات الصلة، والوكالة المنفذة المعنية، والمؤسسة (المؤسسات) المالية الوطنية، وخبراء من المؤسسات الدولية التي تنفذ مشاريع كفاءة استخدام الطاقة (مثل الصندوق الأخضر للمناخ، ومرفق البيئة العالمية، والوكالات الثنائية). كما يمكن إشراك متخصصين وخبراء في هذا المجال لتقديم إرشادات توجيهية متخصصة لتعزيز التنفيذ.³

5. ويُعدّ التحديد الواضح لأدوار ومسؤوليات أصحاب المصلحة أمرًا بالغ الأهمية لضمان الشفافية والمساءلة. وسيتم إدراج الشروط التي قد تصاحب موافقة اللجنة التنفيذية على مشاريع كفاءة استخدام الطاقة من أجل المستخدمين النهائيين في الترتيبات المؤسسية واتفاقات التمويل.

6. وتشمل المسؤوليات الأساسية للمجلس الاستشاري الذي سيتم إنشاؤه أو لما يعادله ما يلي:

² قد يشمل ذلك هيئات تنظيم كفاءة استخدام الطاقة، ووزارات الطاقة، وهيئات معايير الطاقة، وذلك حسب الظروف الوطنية.

³ يمكن لهؤلاء الخبراء المساعدة في تقديم المدخلات التقنية والمالية أثناء المشاورات المتعلقة بالصندوق المتجدد.

(أ) الإرشادات التوجيهية العامة بشأن قطاعات الصناعة/القطاعات الفرعية المستهدفة، والإطار المتعلق بالتكنولوجيات التي سيتم دعمها من خلال الصندوق المتجدد والأولويات وفقاً لشروط الموافقة على المشروع؛

(ب) التنسيق مع أصحاب المصلحة بشأن تنفيذ مشروع الصندوق المتجدد بما يتماشى مع أحكام اللجنة التنفيذية وتوجيهاتها العامة؛⁴

(ج) الإرشادات التوجيهية بشأن شروط وأحكام الاتفاق المالي، بما في ذلك دليل إجراءات تشغيل المشروع، والذي سيكون جزءاً من اتفاق التمويل. وسيصف الدليل آليات التمويل، وخطة التواصل، وإطار إدارة المخاطر، ومتطلبات الرصد والإبلاغ.

(د) الإرشادات التوجيهية للسلطات الحكومية (على سبيل المثال، سلطات تعزيز كفاءة استخدام الطاقة، والهيئات التنظيمية لصناعة السياحة، والهيئات التنظيمية لصناعة تجهيز وتوزيع الأغذية، وما إلى ذلك) بشأن سياسات ولوائح كفاءة استخدام الطاقة المتعلقة بالتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في البلاد؛

(هـ) رصد تنفيذ المشروع من خلال اجتماعات دورية، ويفضل أن تكون كل ستة أشهر خلال العامين الأولين وبمعدل مناسب بعد ذلك⁵، واستعراض تقارير التقدم وكذلك النتائج المستمدة من تقارير المراجعة ذات الصلة.

7. وستشرف الوكالة المنفذة، بالتنسيق الوثيق مع وحدة الأوزون الوطنية، على عمليات الرصد والتوجيه وإعداد التقارير المتعلقة بسياسات كفاءة استخدام الطاقة والتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية، بما في ذلك إعداد التقارير ذات الصلة وتقديمها إلى اللجنة التنفيذية. وستكون المؤسسات المالية، بتوجيه من الجهة المنفذة، مسؤولة عن صرف الأموال وإدارتها، مع اتخاذ الضمانات اللازمة لمنع أي اختناقات إدارية.

⁴ يتعلق هذا بتنفيذ الصندوق المتجدد وليس بالمشاريع الممولة في إطار الصندوق المتجدد؛ إذ تقع مسؤولية هذه الأخيرة على عاتق المؤسسة المالية الوطنية.
⁵ يمكن تحديد هذا التردد على أساس أداء تنفيذ المشروع؛ وبعد الرصد الدقيق في الفترة الأولية أمراً بالغ الأهمية لتوفير التوجيه والدعم اللازمين لتنفيذ المشروع.

الشكل 2. المسؤوليات الأساسية للمجلس الاستشاري



وضع اتفاقات التمويل

8. إن مشاريع كفاءة استخدام الطاقة من أجل المستخدم النهائي التي تعتمد على آلية الصندوق المتجدد والتي وافقت عليها اللجنة التنفيذية سوف تؤدي إلى وضع اتفاقات تمويل بين الوكالات المنفذة والمؤسسات المالية، تليها اتفاقات تمويل إضافية بين المؤسسات المالية الوطنية والمستفيدين (المستخدمين النهائيين).

اتفاق التمويل بين الوكالة المنفذة والمؤسسة (المؤسسات) المالية الوطنية أو الوطاء⁶

9. سيتضمن اتفاق التمويل الخطوط العريضة التالية:

- (أ) أدوار ومسؤوليات الأطراف؛
- (ب) المستفيدون المستهدفون ومعايير الأهلية؛
- (ج) الضمانات البيئية والاجتماعية لتنفيذ المشاريع؛
- (د) شروط وأحكام التمويل، بما في ذلك الحد الأدنى لكل مشروع، وتاريخ الاستحقاق، وفترة السماح، ورسوم الخدمة، والضمانات الجانبية، وما إلى ذلك؛
- (هـ) الترتيبات والضمانات القانونية بين المؤسسات المالية والمستفيدين. ويشمل ذلك هيكل إدارة مخاطر الائتمان للتخفيف من حالات التخلف عن سداد الائتمان، بالإضافة إلى الشروط المرتبطة بالتمويل المختلط (في حال النظر في تفعيل الصندوق المتجدد).
- (و) إجراءات المؤسسة المالية للموافقة على القروض، وصرف الأموال، وإجراءات السداد؛
- (ز) إجراءات شراء المعدات والخدمات التي يتم شراؤها من خلال الصندوق المتجدد؛

⁶ اعتمادًا على القوانين المالية للبلد، قد يتعين توقيع الاتفاقات من قبل وزارة المالية أو وزارة البيئة أو وزارة الشؤون الخارجية.

(ح) آليات الرصد والإبلاغ التي تتبعها المؤسسة (المؤسسات) المالية مع المستفيدين المعنيين، والممثلين المفوضين للمجلس الاستشاري والوكالة المنفذة. وستضمن تقارير التقدم مؤشرات الأداء التقني والمالي؛

(ط) تكاليف بناء القدرات اللازمة لتفعيل الصندوق المتجدد بما في ذلك من سيمول المكونات؛

(ي) الشروط الأخرى ذات الصلة ببناءً على الظروف الخاصة بالمشروع والبلد.

الشكل 3. الخطوط العريضة لاتفاق التمويل بين الوكالة المنفذة والمؤسسات المالية الوطنية



10. وستكون آليات تحويل الأموال المحددة متوافقة مع أحكام اتفاق التمويل، وينبغي أن تضمن سرعة استخدام الأموال من قبل المستفيدين من المشروع. وستوضح تفاصيل تدوير الأموال وإعادة استخدامها في دليل إجراءات تشغيل المشروع المرفق بالاتفاق.

11. وقد يكون هناك بعض الحالات التي تُنشأ فيها وحدة ذات غرض خاص في بلد ما لتفعيل صندوق متجدد، كما هو الحال في أرمينيا.⁷ وفي حال وجود وحدة ذات غرض خاص، يُمكن استخدامها أيضاً في مشروع كفاءة استخدام الطاقة من أجل المستهلك النهائي. وقد يتمتع هذا الكيان بمزايا التنفيذ المُركّز للصندوق المتجدد، والاستقلالية في عملية الإدارة، والعمليات السريعة الاستجابة، والإجراءات المُبسّطة للإجراءات المالية، والإدارة، والمساءلة. ومع مرور الوقت، يُمكن لهذه المؤسسات أن تُصبح مركزاً معرفياً، وتُدير أنشطة مُماثلة ببناءً على استراتيجيتها التشغيلية.

اتفاق التمويل بين المؤسسة (المؤسسات) المالية الوطنية والمستفيدين

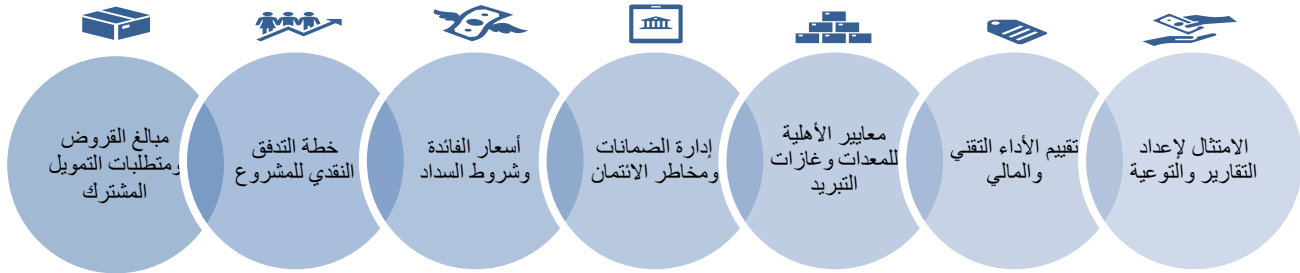
12. ستقوم المؤسسة/المؤسسات المالية الوطنية بإعداد عقد/اتفاق تمويل نموذجي لاستخدامه مع المستفيدين. وسيضمن العقد/الاتفاق بشكل رئيسي الشروط التالية:

(أ) مبالغ القروض ومتطلبات التمويل المشترك للمشروع؛

⁷ ترد دراسة الحالة الخاصة بأرمينيا في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/96/58.

- (ب) خطة التدفق النقدي للمشروع لضمان تنفيذ المشروع بنجاح؛
- (ج) أسعار الفائدة وشروط السداد. وبما أنه يمكن استخدام خيارات التمويل المختلط في هذا المشروع، فيجب تغطية جوانب تحديد أولويات السداد.
- (د) إدارة الضمانات ومخاطر الائتمان للتخفيف من حالات التخلف عن السداد؛
- (هـ) معايير الأهلية للمعدات وغازات التبريد. وتشمل هذه المعايير مستويات أداء الطاقة للمعدات والتكنولوجيات التي تُشكل جزءاً من المشروع، بالإضافة إلى فئات التكاليف المؤهلة للتمويل من خلال الصندوق المتجدد.
- (و) تقييم الأداء التقني والمالي وغير ذلك من الجوانب ذات الصلة بالمشروع، حسب الضرورة؛
- (ز) الامتثال للالتزامات الإبلاغ والتواصل من جانب المستفيدين، بهدف توسيع نطاق اعتماد تكنولوجيات التبريد ذات الكفاءة في استخدام الطاقة والإمكانية المنخفضة للاحترار العالمي، وتجنب تكنولوجيات التبريد ذات الإمكانية المرتفعة للاحترار العالمي في مختلف تطبيقات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية. وإجراءات الإبلاغ عن الجوانب المالية والتشغيلية المتعلقة بالمشروع، بما في ذلك تأكيد المشاركة في أية عمليات استعراض تتعلق به، عند الاقتضاء.

الشكل 4. الخطوط العريضة للاتفاق بين المؤسسة (المؤسسات) المالية الوطنية والمستفيدين



13. وتجدر الإشارة إلى أن المؤسسة (المؤسسات) المالية ستصمم حزمة التمويل الشاملة، بما يتوافق مع معايير الأهلية،⁸ مع الاستفادة من مصادر تمويل إضافية عند الاقتضاء. وسيتم استكشاف أي خيارات تمويل مختلطة لتعزيز اعتماد التكنولوجيات ذات الكفاءة في استخدام الطاقة، بما في ذلك تلك المتعلقة بتطبيقات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية أو المرتبطة بها. ومع ذلك، يجب أن تتجنب أي ترتيبات من هذا القبيل التأخير (مثل إجراءات الموافقة الإضافية، وتضارب الأولويات والشروط) وأعباء الإبلاغ المفرطة على المستفيدين. ويُرحب باستخدام الإجراءات الداخلية للمؤسسات المالية في حال التزامها بمتطلبات المشاريع، مما يضمن سلاسة التنفيذ وتوحيد الإجراءات.

⁸ يجب تحديد تفاصيل الجوانب التشغيلية في دليل إجراءات العمليات الخاص بالمشروع أو ما يعادله للصندوق المتجدد الذي سيتم الانتهاء منه والموافقة عليه من قبل المجلس الاستشاري.

14. وفي حالة وجود أكثر من مؤسسة مالية، يجب على كل منها إنشاء هيكل إداري داخلي لإدارة الأموال، مع التأكيد على وجود جهة اتصال من أجل التنسيق.
15. وستقوم المؤسسة (المؤسسات) المالية بصرف الأموال للمستفيدين من المشروع بعد الموافقة على الضمانات التقنية والمالية من خلال الاتفاقات المالية الموقعة ذات الصلة.
16. وبموجب شروط الاتفاق، سيطلب من المستفيدين الإبلاغ عن نتائج المشروع وصادد الأموال المقترضة وفقاً لذلك.
17. سيدعم الخبراء التقنيون والماليون تنفيذ المشروع مع ضمان تطبيق إجراءات العناية الواجبة التقنية والمالية والضمانات اللازمة. وتختلف مشاركتهم في تنفيذ المشروع بناءً على متطلبات التقارير الدورية، وذلك لضمان توافق الأداء التقني والمالي للمشروع (مثل فوائد المشروع من حيث تقليص الاعتماد على المواد الهيدروفلوروكربونية، والتخلص الآمن من المواد الهيدروفلوروكربونية المستردة من المعدات المستبدلة، وكفاءة استخدام الطاقة، وصادد القروض في الوقت المحدد، ودقة تقارير البيانات المالية) مع تحقيق أهداف المشروع. وإن إجراءات العناية الواجبة التقنية والمالية القوية وذات الكفاءة من حيث التكلفة ستقلل إلى الحد الأدنى من مخاطر المشروع، وتضمن تحقيق المشاريع الممولة من خلال الصندوق المتجدد للنتائج المرجوة.

تأثير الصندوق المتجدد على الآليات/المنتجات المالية الحالية

18. سيُحقّق هذا الصندوق المتجدد، الذي يُركّز على معدات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية، اعتماداً منتجات تمويل ذات كفاءة في استخدام الطاقة في البلاد. ويمكن تحقيق ذلك من خلال الجمع بين أدوات مالية مُهيكلّة باستخدام الصندوق المتجدد (مثل تمويل المُبرّدات الكبيرة، والمعدات اللوجستية، ومعدات التخزين في البلاد من خلال مُنتج مالي ذي تمويل مختلط وكفاءة من حيث التكلفة/مرفق تمويل قائم⁹ باستخدام الصندوق المتجدد، وتمويل متاجر التجزئة/المتاجر الصغيرة للتحويل إلى منتجات للتبريد وتكييف الهواء ذات كفاءة في استخدام الطاقة من خلال مُنتجات مالية ذات تمويل مختلط باستخدام الصندوق المتجدد)، وتعظيم أوجه التآزر في أنشطة التوعية والتواصل للصندوق المتجدد، مع توفير هذا الدعم لمنتجات مالية أخرى (مثل مشروع مرفق البيئة العالمية/الصندوق الأخضر للمناخ الذي يُعزز كفاءة استخدام الطاقة، ومشاريع أخرى تُعالج قطاعات مُحددة من التكييف الملائم والتبريد)، وتدخلات سياساتية تُشجّع على استخدام الصندوق المتجدد لتعظيم أثر كفاءة استخدام الطاقة في البلاد، إذ أن هذا النهج منخفض التكلفة وأقل كثافة في الاستثمار لتقليل الطلب على الطاقة في البلاد.
19. وفي العديد من البلاد، يجري تنفيذ خطوات لجعل تطبيقات التكييف، أو التكييف نفسه، أقل استهلاكاً للطاقة، من خلال أنشطة تستخدم التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف ومن غير الصندوق المتعدد الأطراف.¹⁰ وسيعزز التمويل بطريقة الصندوق المتجدد جاذبية تنفيذ هذه المبادرات التي تتضمن أدوات ومنتجات مالية من غير الصندوق المتعدد الأطراف. كما سيضيف هذا أيضاً فوائد إضافية أخرى لتطوير البنية التحتية للتكييف والتبريد (الحالية والجديدة) في البلاد.

⁹ يمكن أن يشمل ذلك تسهيلات التمويل، على سبيل المثال، لتطوير البنية التحتية لسلسلة التبريد، وتحديث المباني وتجديدها وما إلى ذلك.

¹⁰ كما ذكر آنفاً، فإن هذا من شأنه أن يقلل من الضغط على شبكة الكهرباء وتجنب متطلبات الاستثمار المكثف في توليد الطاقة ونقلها وتوزيعها.

بناء القدرات والتوعية والتدريب

20. سَتُرَوَّج أنشطة التوعية للصندوق المتجدد وفوائده، مُتكاملةً مع برامج التوعية القائمة في إطار خطة التنفيذ المتعلقة بالمواد الهيدروفلوروكربونية بموجب تعديل كيغالي وغيرها من مبادرات كفاءة استخدام الطاقة في البلاد. كما يُمكن، حسب الاقتضاء، استخدام برامج التوعية والترويج المُوجَّهة التي تُعنى بقطاعات مُحددة (مثل السياحة، ونقل الأغذية، والتخزين والتجزئة، ومصايد الأسماك) في برامج التوعية المُتعلقة بالصندوق المتجدد.

21. ويجب تعزيز آليات التنسيق الوطنية بين المؤسسات كجزء لا يتجزأ من العملية التي تنطوي على اعتماد سريع للصندوق المتجدد؛ وسيتم تحديد إجراءات التشغيل ذات الصلة للصندوق المتجدد في المراحل الأولى من تشغيله. ويمكن لأصحاب المصلحة المحددين في خطة عمل التكيف، وغيرهم من الجهات الفاعلة الرئيسية على المستوى الوطني، أن يلعبوا دورًا هامًا في تعزيز استخدام الأموال.

22. ومن أجل أنشطة بناء القدرات والتدريب لتمويل كفاءة استخدام الطاقة، يُمكن، كلما أمكن، استخدام التمويل من مصادر أخرى للأنشطة المتعلقة بتحويل تكنولوجيا التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية. وسيُسهم ذلك في تعزيز الدعم للحصول على التمويل من خلال الصندوق المتجدد.

التخفيف من المخاطر وإدارتها

23. قد تم تقديم لمحة عامة عن جوانب التخفيف من المخاطر وإدارتها في الفقرات من 116 إلى 120 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/87.

24. وستقوم الوكالات المنفذة بتقدير وتقييم مخاطر عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي بدقة، بما يضمن ضمانات تجاه الصندوق المتجدد. وكما هو موضح في الفقرة 118 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/87، ينبغي أن تؤدي المؤسسة (المؤسسات) المالية الوطنية دورًا هامًا في الجوانب التشغيلية المتعلقة بإدارة المخاطر والعمليات المالية مع المستفيدين. وهذا أمر ضروري للحماية من الخسارة في القيمة الإجمالية للصندوق، نظرًا لكونه مرفقًا غير قائم على منح.

رصد عمليات الصندوق وإعداد التقارير عنها

25. على أساس سنوي، سيتم تقديم تقرير عن أداء الصندوق المتجدد إلى اللجنة التنفيذية من قبل الوكالة المنفذة ذات الصلة من خلال أمانة الصندوق المتعدد الأطراف. ويمكن أن تشمل الجوانب المختلفة التي يغطيها هذا التقرير تغطية الزبائن والأداء من حيث استهلاك المواد الهيدروفلوروكربونية المعالجة ومستويات كفاءة استخدام الطاقة التي تم بلوغها في المشاريع الجارية والمنجزة خلال فترة الصندوق المتجدد والأداء المالي والتقني الإجمالي للمشروع وخضم الانتماء وحالات التخلف عن السداد إن وجدت بما في ذلك آليات معالجة حالات التخلف عن السداد، ويتم تقديمها في الملحق الأول لهذه الوثيقة.

26. يجوز للمؤسسات المالية الوطنية إنشاء أنظمتها الخاصة بها لقياس الأداء، ومشاركة الأفكار مع المجلس الاستشاري حيثما كان ذلك مناسبًا.

27. ويجوز للوكالة المنفذة إجراء بعثات استعراض نصف سنوية خلال السنوات الثلاث الأولى، بدعم من خبراء مستقلين.

مدة الصندوق المتجدد

28. في حين أن مدة الصندوق المتجدد قد تُحدد مبدئيًا بثمانى سنوات،¹¹ إلا أن مدته الفعلية ستُحدد بناءً على ظروف السوق. وبمجرد أن تصبح الأسواق جاهزة، يُغلق الصندوق المتجدد. وستُعد الوكالة المنفذة ووحدة الأوزون الوطنية تقريرًا شاملاً عن إنجاز المشروع، يغطي مختلف جوانب تنفيذه ومقاييس أدائه، وذلك لتحديد كيفية الاستفادة من الخبرات في المبادرات المستقبلية على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية.

خيارات استخدام الأموال في نهاية مدة الصندوق المتجدد

29. في نهاية مدة الصندوق المتجدد، سَتُبلغ الوكالة المُنفذة اللجنة التنفيذية بمعلومات عن الأرصدة المتاحة في الصندوق المتجدد لكفاءة استخدام الطاقة. وكما هو موضح في الملحة العامة عن تدفقات الأموال للصندوق المتجدد لكفاءة استخدام الطاقة، يُمكن للجنة التنفيذية النظر في الخيارات التالية فيما يتعلق بسداد الأموال أو تجديدها أو إعادة تخصيصها أو إعادة توزيعها:¹²

- (أ) تحويل الأموال إلى المشاريع الموافق عليها من جانب اللجنة التنفيذية، وذلك بدمجها مجددًا في أرصدة الصندوق المتعدد الأطراف. ويشبه هذا الإجراء الإجراءات الاعتيادية التي تتبعها اللجنة التنفيذية عند إعادة الأرصدة من قبل الوكالات بعد تنفيذ المشاريع.
- (ب) تحويل هذه الأموال إلى نافذة تمويل منفصلة تُستخدم لأغراض تُحددها اللجنة التنفيذية لتنفيذ المشروع. وسيكون ذلك مشابهًا للإجراءات المتبعة للمساهمات الإضافية المتاحة لتنفيذ الأنشطة التمكينية؛
- (ج) السماح للبلد بمواصلة استخدام الأرصدة المتبقية في أنشطة مماثلة بموجب آلية الصندوق المتجدد، رهناً بالشروط التي توافق عليها اللجنة التنفيذية. ويتطلب ذلك تقديم طلب محدد إلى اللجنة التنفيذية بشأن استخدام هذه الأرصدة.

التوصية

30. قد ترغب اللجنة التنفيذية في ملاحظة المعلومات المحدثة المقدمة بشأن تفعيل الصندوق المتجدد لكفاءة استخدام الطاقة من أجل المستخدمين النهائيين.

¹¹ ينص المقرر 87/95 (و) على ثمانى سنوات؛ وقد تعتمد المدة الفعلية على احتياجات المشروع المحددة التي سيتم تفصيلها في مقترح المشروع الذي ستقدمه الوكالة.

¹² الصفحة 22 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/95/87.

المرفق الأول

رصد عمليات الصندوق المتجدد وإعداد التقارير عنها

ستكون معظم المعلومات المذكورة أعلاه متاحة من تقارير المشروع الفردية ويجب دمجها من خلال قاعدة بيانات المشروع المصممة بشكل مناسب والتي تحتوي على الميادين التالية:

- (أ) القطاع (القطاعات)
- (ب) عدد مقترحات المشاريع من المستفيدين المهتمين
- (ج) عدد المشاريع الموافق عليها وعدد المشاريع المنجزة والتي قيد التنفيذ
- (د) نوع المعدات (على سبيل المثال، غرف التبريد الكبيرة، ووحدات التبريد في المتاجر الكبرى)
- (هـ) غازات التبريد الأساسية والجديدة المستخدمة وكمية المواد الهيدروفلوروكربونية التي تم استبدالها من خلال المشروع؛ ويمكن أن يشمل ذلك المواد الهيدروفلوروكربونية المباشرة والمتجنبة على حد سواء من حيث مستوى رسوم المعدات ومستوى رسوم الخدمة
- (و) خط الأساس ومستوى استهلاك الطاقة أو كفاءة استخدام الطاقة الذي تم تحقيقه بعد تنفيذ المشروع بالكيلوات في الساعة/السنة
- (ز) التكلفة الإجمالية للمعدات بالعملة المحلية وما يعادلها بالدولار الأمريكي
- (ح) إجمالي الدعم من الصندوق المتجدد بالعملة المحلية وما يعادلها بالدولار الأمريكي
- (ط) سعر الفائدة للمقترض من خلال آلية التمويل
- (ي) سعر الفائدة السوقي لمعاملة مكافئة
- (ك) عدد الموظفين/العاملات الذين تم دعمهم من خلال بناء القدرات والتوعية بالمعلومات التقنية المتعلقة بهذا المشروع
- (ل) التخلف عن السداد في حال وجد، وقيمة مبالغ الصندوق المتجدد غير المدفوعة بالدولار الأمريكي
- (م) القيمة الافتراضية التراكمية بالعملة المحلية وما يعادلها بالدولار الأمريكي
- (ن) حالة تنفيذ معايير أداء الطاقة وبرامج وضع العلامات التي تروج لغازات تبريد ذات إمكانية منخفضة للاحتراق العالمي في القطاعات ذات الصلة المدعومة في إطار المشروع
- (س) حالة تطوير عمليات تنفيذ المشاريع المبتكرة الجديدة التي يدعمها هذا البرنامج بشكل مباشر أو غير مباشر من أجل اعتماد تكنولوجيات تعتمد على غازات التبريد ذات الكفاءة في استخدام الطاقة والإمكانية المنخفضة للاحتراق العالمي (على سبيل المثال، شركات توزيع الطاقة وشركات خدمات الطاقة المشاركة في الترويج لمعدات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية ذات الكفاءة في استخدام الطاقة نتيجة لهذا المشروع، والمشاركة السوقية الأكبر للمؤسسات المالية الوطنية في الترويج لمعدات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية ذات الكفاءة في استخدام الطاقة والإمكانية المنخفضة للاحتراق العالمي، والتنسيق مع المشاريع الأخرى الممولة بموجب دعم التمويل غير التابع للصندوق

المتعدد الأطراف فيما يتعلق بالترويج لمعدات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية ذات الكفاءة في استخدام الطاقة والإمكانية المنخفضة للاحتراق العالمي).
